



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

تابع قرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٦

( المادة الرابعة )

لا يسري هذا الرسم على الرسائل المصدرة إلى المشروعات الإنتاجية المقامة في المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية ، وفي حدود الكميات التي توافق عليها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

( المادة الخامسة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به لمدة عام اعتباراً من

٢٠١٦/٩/١٤ .

وزير  
التجارة والصناعة

"سهيل / طارق البابلي"



وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والإجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم ( 36 ) لسنة 2016

ت
---

إلى السيد /

تحية طيبة وبعد...

الموضح عالية قرار وزير التجارة والصناعة رقم 770 لسنة 2016 بشأن استمرار فرض رسم صادر على بعض أنواع الخردة والخامات والذي تم نشره بالوقائع المصرية بالعدد رقم 197 (تابع) فى 2016/8/29 على أن يعمل به لمدة عام اعتباراً من 2016/9/14 .

رجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير .

رئيس الإدارة المركزية للتعريف  
والقيمة والمنشأ

(عاصم علي محمد السيد)

مدير إدارة

بحوث الضرائب غير الجمركية

(عفاف صلاح الدين شكري)

٢٠١٦/٩/١٤

ميناء الإسكندرية، باب (14)، مبنى 3 A، الدور الرابع

Alexandria Port, Gate (14), A3, 4<sup>th</sup> Floor

Tel & Fax : +2034810218 (2 lines)

www.customs.gov.eg

جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
الوزير

سجل في: ٢٠١٦/٨/٢٢

دعماً

قرار

وزير التجارة والصناعة

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٦

في شأن استمرار فرض رسم مصادر على بعض أنواع الخردة والخامات

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛  
وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ في شأن ضمانات وخوافز الاستثمار وتعديلاته ؛  
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن  
الاستيراد والتصدير وتقسيم إجراءات فحص رقابة السلع المستوردة والمصدرة  
الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٤ في شأن رسم المصادر على بعض  
أنواع الخردة والخامات ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٤ في شأن استمرار فرض رسم مصادر  
على بعض أنواع الخردة والخامات ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٢ في شأن عدم سريان القواعد  
التصديرية على بعض الخامات المصدرة إلى المناطق الحرة ؛

وعلى مذكرة قطاعي الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة في  
٢٠١٦/٨/٢٢

تقرر

(المادة الأولى)

استمرار فرض رسم مصادر على أصناف خامات وخردة المعادن الواردة في الجدول

التالي على أن تكون قيمة الرسم وفقاً لما هو موضح في كل منها :-

بند جمركي	الصنف	قيمة الرسم (جنيه / طن)
74.01	نحاس تصانيف خام (مات) ؛ نحاس من سبب .	٧٥٠٠
7402.00	نحاس غير نقي ؛ أقطاب موجية (أنودات) من نحاس للتحليل الكهربائي .	
74.03	نحاس نقي وشوائبه نحاسية ، بأشكال خام .	
7404.00	فضالوات وخردة نحاس .	
7419.91	أصناف آخر من نحاس منصوبة أو مثقولة أو مطرقة ، ولكن غير مشغولة بأكثر من ذلك .	



٢٠١٦/٨/٢٢



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

تاريخ تسريحه ١٧/١٠/١٩٦٥


	رصاص بأشكال خام .	78.01
٣٠٠٠	خرده وفضلات من رصاص .	7802.00
	الواح وفضلات وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢,٥ مم .	7804.19
	مضمرات أخر من رصاص .	78.06
	خرده وفضلات من حديد صلب (ظهير) .	7204.10
	خرده وفضلات من سلاط صلب مقاوم للصدأ .	7204.21
	غيرها من خرده وفضلات من سلاط صلب .	7204.29
٦٥٠	خرده وفضلات من حديد أو صلب مطلي بالقصدير .	7204.30
	خرده وفضلات رقائق وشظايا وفضلات التفرير والفرطمة ونشارة وبراودة وسواقي عمليات البصم والتقطيع ، وإن كانت في حجم .	7204.41
	غيرها من خرده وفضلات (بما فيها خرده الصفيح المكبوس من حلب المواد الغذائية والكيمياوية) .	7204.49
	خرده وفضلات أخر من سبائك (البنجوت) ناتجة عن إعادة صهر خرده الحديد أو الصلب .	7204.50
٢٥٠٠	خرده وفضلات من المونيوم .	7602.00
	مخلفات صلبة ناتجة عن عمليات الجلفنة بالزنك (مات الجلفنة) .	2620.11
١٥٠٠	غيرها من رماد وبقايا مستوية بصورة رئيسية على زنك .	2620.19
	زنك بأشكال خام .	79.01
	خرده وفضلات من زنك .	7902.00
	أثرية ومساحيق ورأائق من زنك .	79.03

( المادة الثانية )

استمرار فرض رسم صادر على كافة نقابات وقصاصات وفضلات اللدائن بواقع (١٦٠٠) جنيه للطن ، حداً مجروحاً البلاستيك (مخيب أو مخترز) بكل ألوانه سواء كان من مادة واحدة أو أكثر .

( المادة الثالثة )

استمرار فرض رسم صادر على نظائرات وفضلات من ورق أو ورق مقوى "ورق الدشت" على أن تدخل فئة الرسم لتكون بواقع (١٤٠٠) جنيه للطن .



١٩٦٥